

البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف

العشرين قال حدثنا الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح قال سمعت ابن عباس يخبر أن رجلا أصابه جرح في رأسه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أصابه احتلام فأمر بالاعتسال فاغتسل فكرر فمات فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله أولم يكن شفاء العي السؤال وفي فائق الزمخشري بلغه يعني النبي صلى الله عليه وسلم أن قبطيا يتحدث مع مارية فأمر عليا بقتله .

قال علي فأخذت السيف وذهبت إليه فلما رأيته رقا على شجرة فرفعت الريح ثوبه فإذا هو حصور فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال إنما شفاء العي فذكره . قيل الحصور هنا المجبوب لأنه حصر عن الجماع .

.
. .
.

(719) إنما فاطمة بضعة مني فمن أغضبها فقد أغضبني .

أخرجه الشيخان والنسائي وأبو داود والإمام أحمد وغيرهم عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما .

سببه عن علي بن الحسين رضي الله عنهما أن المسور بن مخرمة أخبره أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل .

قال المسور فلما سمعت فاطمة رضي الله عنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك وهذا علي ناكح بنت أبي جهل .

قال المسور فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد قال أما بعد فإني أنكحت أبا العاص فحدثني فصدقني وإن فاطمة بنت محمد بضعة مني وأنا أكره أن يفتنوها وإنه والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدا . فترك علي رضي الله عنه الخطبة .

وفي رواية عند مسلم عن المسور أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة رضي الله عنهما فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ